

« البانتوستانات » التي ينتهجها ، وقمعه الوحشي لمعارض الفصل العنصري وأعماله العدوانية المتكررة ضد الدول المجاورة ،

وإذ تعيد تأكيد أن الفصل العنصري جريمة ضد الإنسانية ،

وإذ يساورها القلق على وجه الخصوص لاستمرار الاحتلال غير الشرعي لناميبيا من قبل نظام الأقلية العنصري في جنوب أفريقيا ،

وإذ تشعر بخيبة الأمل لأن المحادثات بين الأمم المتحدة ونظام جنوب أفريقيا العنصري القائم بالاحتلال غير الشرعي ، والرامية إلى التوصل ، عن طريق المفاوضات ، إلى تسوية لمسألة ناميبيا ، قد فشلت حتى الآن بسبب سوء نية ذلك النظام ،

وإذ تؤكد من جديد أن أي تعاون مع النظام العنصري في جنوب أفريقيا يشكل عملا عدائيا ضد شعب جنوب أفريقيا المضطهد وتحديا ينم عن الاستخفاف بالأمم المتحدة والمجتمع الدولي ،

وإذ تضع في اعتبارها أن تعاوننا من هذا القبيل يقوي النظام العنصري ويشجعه على التادي في سياسته القمعية والعدوانية ، ويؤزم بشكل خطير الحالة في الجنوب الأفريقي ، مشكلا بهذا تهديدا للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ يساورها القلق الشديد لأن الشركاء التجاريين الغربيين الرئيسيين لجنوب أفريقيا وغيرهم من شركائها التجاريين لا يزالون يتعاونون مع النظام العنصري ، ولأن تعاونهم يشكل العقبة الرئيسية التي تعرقل إزالة ذلك النظام والقضاء على نظام الفصل العنصري غير الانساني والإجرامي ،

وإذ يثير جزعها التعاون المستمر من جانب بعض الدول الغربية واسرائيل مع نظام جنوب أفريقيا العنصري في الميدان النووي ،

وإذ تدرك الحاجة المستمرة إلى تعبئة الرأي العام العالمي ضد أي مساعدات سياسية وعسكرية واقتصادية ومساعدات أخرى تقدم للنظام العنصري في جنوب أفريقيا ،

وإذ تدرك الحاجة إلى تشجيع إيجاد حلول لمشاكل التمييز التي تواجه العمال المهاجرين وأسرههم ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٣/٣٥ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، الذي قررت فيه أن تعقد في سنة ١٩٨٣ مؤتمرا عالميا نانيا لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، يكون مقصده الرئيسي ، إلى جانب استعراض وتقييم الأنشطة المضطلع

الأقليات ولجنة حقوق الانسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الخاصة لناهضة الفصل العنصري .

الجلسة العامة ٩٠

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٤٠/٣٧ - تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد عزمها على تحقيق الاستئصال الكامل غير المشروط للعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، التي مازالت تشكل عقبات خطيرة تعرقل إحراز مزيد من التقدم ، وتعرقل تعزيز السلم والأمن الدوليين ،

وإذ تشير إلى أنها ، في قرارها ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، وفي برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري المرفق به ، وفي القرارات الأخرى ذات الصلة ، قد طلبت إلى جميع الشعوب والحكومات والمؤسسات مواصلة جهودها لاستئصال العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وبهذا تعزز احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العنصر أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني ،

وإذ تضع في اعتبارها الإعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري^(٦) ،

وإذ تشير إلى أنها طلبت ، في برنامج الأنشطة التي ينبغي القيام بها في خلال النصف الثاني من عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، الوارد في مرفق قرارها ٢٤/٣٤ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، إلى جميع الدول وأجهزة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية تكييف جهودها بغية الإسراع ، إلى أقصى حد ، بتحقيق أهداف العقد الرامية إلى القضاء الكامل والنهائي على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تحرب عن قلقها الشديد إزاء الحالة السائدة في جنوب أفريقيا وفي جميع أنحاء الجنوب الأفريقي نتيجة لسياسات وإجراءات نظام الفصل العنصري ، وخاصة جهود الرامية إلى إدامة وتعزيز السيطرة العنصرية على ذلك البلد ، وسياسة إقامة

(٦) تقرير المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، جنيف ، ١٤ - ٢٥ آب/أغسطس ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع E. 79. XIV. 2) ، الفصل الثاني .

جنوب افريقيا ، وإحكام الحظر على إرسال الأسلحة إليها ، بغية إنهاء جميع أشكال التعاون العسكري والنووي مع جنوب افريقيا :

٩ - تعيد تأكيد القرار^(٧) الذي وافقت به على إعلان الحلقة الدراسية الدولية المعنية بتنفيذ وتعزيز حظر إرسال الأسلحة إلى جنوب افريقيا^(٨) ، التي عقدت في لندن في الفترة من ١ إلى ٣ نيسان/أبريل ١٩٨١ برعاية اللجنة الخاصة المناهضة للفصل العنصري :

١٠ - تدين بشدة تعاون بعض الدول الغربية واسرائيل ودول أخرى والشركات عبر الوطنية وغيرها من المنظمات ، التي تبقى على تعاونها مع النظام العنصري في جنوب افريقيا أو تواصل زيادة هذا التعاون معه ، وعلى وجه الخصوص في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية والنوية ، مشجعة بهذا ذلك النظام على أن يتأدى في سياسته غير الانسانية والاجرامية المتمثلة في القمع الوحشي لشعوب الجنوب الافريقي ، وفي إنكاره لحقوق الانسان :

١١ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الحكومات التي لم تتخذ بعد تدابير تشريعية أو إدارية أو غيرها ، فيما يتعلق بمن يملك من رعاياها ومن الهيئات الاعتبارية الخاضعة لولايتها مشاريع في الجنوب الافريقي من أجل إنهاء هذه المشاريع ، أن تفعل ذلك :

١٢ - تطلب إلى جميع الدول أن تعتمد ، على سبيل الأولوية العالية ، تدابير تقضي بأن يكون نشر أية أفكار تقوم على أساس التفوق أو الحقد العنصريين أمراً يعاقب عليه القانون ، وتحظر إنشاء المنظمات القائمة على الحقد والتعصب العنصريين ، بما في ذلك المنظمات النازية الجديدة والفاشية والنوادي والمؤسسات الخاصة التي تقوم على أساس معايير عنصرية أو التي تروج أفكار التمييز العنصري والفصل العنصري :

١٣ - تدعو الدول الأعضاء وأجهزة وهيئات منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة إلى مواصلة جهودها لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسراهم :

١٤ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير اللجنة الفرعية التحضيرية للمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري عن أعمال دورتها الأولى^(٩) :

١٥ - ترحب من الأمين العام أن يزود اللجنة الفرعية التحضيرية بكل مساعدة لازمة :

بها في خلال العقد ، وضع أساليب ووسائل وتدابير محددة تستهدف تأمين التنفيذ العالمي التام لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها بشأن العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ،

وإذ تؤكد أهمية تحقيق أهداف العقد ،

واقتراناً منها بأن المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري سيسهم إسهاماً مفيداً وبناءً في تحقيق تلك الأهداف ،

١ - تعلن أن إزالة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري القائم على أساس العنصر ، وتحقيق أهداف برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وبرنامج الأنشطة التي سيضطلع بها في خلال النصف الثاني من العقد هما مسألتان لها أولوية عالية لدى المجتمع الدولي وبالتالي لدى الأمم المتحدة :

٢ - تدين بقوة سياسات الفصل العنصري والعنصرية والتمييز العنصري التي تمارس في الجنوب الافريقي وفي جميع الأراضي العربية المحتلة وأماكن أخرى ، بما في ذلك إنكار حق الشعوب في تقرير المصير والاستقلال :

٣ - تعيد تأكيد تأييدها القوي للكفاح التحرري الوطني ضد العنصرية ، والتمييز العنصري ، والفصل العنصري ، والاستعمار ، والسيطرة الأجنبية ، وفي سبيل تحقيق تقرير المصير بجميع الوسائل المتاحة ، بما في ذلك الكفاح المسلح :

٤ - تعيد تأكيد حق شعب ناميبيا غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال :

٥ - تدين بشدة أعمال العدوان المتكررة التي ترتكبها جنوب افريقيا ضد دول المنطقة ، خاصة ضد انغولا ، وبوتسوانا ، وزامبيا ، وسيشيل وموزامبيق :

٦ - تعرب عن تضامنها العميق مع دول خط المواجهة التي هي ضحايا ما يقوم به نظام بريتوريا من عدوان عنصري ، ومحاولات لزعة الاستقرار :

٧ - تدعو مرة أخرى جميع الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية وحركات التحرير الوطني والمنظمات المناهضة للفصل العنصري وللعنصرية وجماعات التضامن الأخرى إلى تعزيز وتوسيع نطاق أنشطتها دعماً لأهداف برنامج العقد :

٨ - ترحب مرة أخرى من مجلس الأمن أن ينظر ، على وجه الاستعجال ، في فرض جزاءات الزامية كاملة ، بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، ضد النظام العنصري في

(٧) القرار ٨/٣٦ ، الفقرة ٩ .

(٨) A/36/190-S/14442 . المرق .

(٩) E/1982/26 .

العنصرية والتمييز العنصري ، الوارد في مرفق قرارها ٢٤/٣٤ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، الذي قررت الجمعية العامة بموجبه أن يكون عقد مؤتمر عالمي ثانٍ لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري سمة هامة من سمات النصف الثاني للعقد المذكور ،

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ٣٣/٣٥ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، الذي قررت بموجبه أن تعقد في عام ١٩٨٣ ، كحدث هام من أحداث العقد ، مؤتمرا عالميا ثانياً لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، ينبغي أن يكون مقصده الرئيسي ، إلى جانب استعراض وتقييم الأنشطة المضطلع بها خلال العقد ، وضع أساليب ووسائل وتدابير محددة تستهدف تأمين التنفيذ العالمي التام لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها المتعلقة بالعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أحكام القرار ٨/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ المعلق بالأعمال التحضيرية للمؤتمر ،

وإذ تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/١٩٨٢ المؤرخ في ٥ أيار/مايو ١٩٨٢ ، والذي يتضمن توصيات بشأن تنظيم المؤتمر ،

١ - تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/١٩٨٢ :

٢ - تعرب عن تقديرها لحكومة الفلبين لعرضها استضافة المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ؛

٣ - تقرر عقد المؤتمر في جنيف في الفترة من ١ إلى ١٢ آب/أغسطس ١٩٨٣ ؛

٤ - تزكّي مشروع جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر كما هو وارد في مرفق هذا القرار ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يوجه الدعوة إلى :
(أ) جميع الدول للاشتراك في المؤتمر ؛

(ب) مجلس الأمم المتحدة لناميبيا للاشتراك في المؤتمر ، وفقا للفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٩/٣٢ هاء المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ؛

٦ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يوجه الدعوة إلى :

١٦ - ترجو كذلك من الأمين العام ان يعين ، بعد التشاور مع المجموعات الإقليمية ، في سنة ١٩٨٢ ، أمينا عاما للمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، يكون برتبة مساعد الأمين العام ، ويكون مسؤولا عن تنظيم المؤتمر والتنسيق مع الدول الأعضاء وأجهزة وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ؛

١٧ - تدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة التعاون مع الأمين العام كجزء من برنامج العقد والأعمال التحضيرية للمؤتمر ؛

١٨ - تدعو الأجهزة والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة إلى الاسهام في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ؛

١٩ - تعرب عن ارتياحها للجنة القضاء على التمييز العنصري ، واللجنة الخاصة لناهضة الفصل العنصري ، ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، ولجنة حقوق الانسان ، عن طريق فريق الخبراء العامل المخصص للجنوب الافريقي والتابع للجنة ، على ما أسهمت به جميعا في تنفيذ برنامج العقد وتدعوها إلى أن تضمّن أنشطتها الأعمال التحضيرية للمؤتمر ؛

٢٠ - تقرر أن تنظر في دورتها الثامنة والثلاثين ، على سبيل الأولوية العالية ، في البند المعنون « تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري » .

الجلسة العامة ٩٠

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٤١/٣٧ - المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، الذي أعلنت بموجبه عقد العمل لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تضع في اعتبارها الإعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري^(٦) ،

وإذ تشير إلى الفقرة ٢٦ من برنامج الأنشطة التي تقرر الاضطلاع بها خلال النصف الثاني من عقد العمل لمكافحة